Downloaded from: justpaste.it/k6ao

*** الدرس السادس ***

بسم الله الرحمن الرحيم

ومن أنواع العبادة التي شرعها الله لعباده، وأمرهم بالقيام بها (التوكل) فإنه عبادة من أفضل العبادات، وفريضة من آكد الفرائض .
وأعلى الناس مقاما في التوحيد أكملهم توكلا على الله . والتوكل من الأعمال القلبية كما قاله الإمام أحمد – رحمه الله ـ وقد أمر الله به في كتابه في مواضع كثيرة وأخبر أنه يحب المتوكلين

قال تعالى : فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِـ هود: 123
وقال تعالى :وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ـ الفرقان : 58
وقال تعالى :وَعَلَى الله فَتَوَكَّلُواْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَـ المائدة : 23
وقال تعالى: فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى الله إِنَّ الله يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَـ آل عمران : 159.وفي صحيح مسلم من حديث ابن عباس في صفة السبعين ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب : (هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون) .

وفي جامع الترمذي وغيره بسند صحيح عن عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – قال : سمعت رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقول : (لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا) .

وقد عم الجهل في هذا الزمان بحقيقة التوكل على الله، ولم يعرف منه الكثير إلا الاسم، وتوكلوا على غير الله إما على الأموات والطواغيت كمن يتوكل عليهم في الحفظ والكلاءة والنصر والتأييد وكشف البأس وجلب النفع، وإما على السلاطين وأصحاب المناصب والوظائف في طلب الرزق . ويدخل في ذلك من يتوكل على الشهادة الدراسية في طلب الرزق .

والله جل وعلا لم يرسل رسله، ولم ينزل كتبه، إلا ليكون الدين كله لله، فلا يعبد إلا الله، ولا يدعى إلا الله، ولا يتوكل إلا على الله .

وعلى حسب نقص توكل العبد على ربه؛ ينقص توحيده، وعلائق الشرك لا تنفك عن القلب الذي لم يخلص توكله لربه .

وما يحصل من الضيق في الصدر والحرج كله بسبب نقص وضعف التوكل على الله، قال العلامة ابن القيم ـ رحمه الله ـ :(لا يستقيم توكل العبد حتى يصح له توحيده . بل حقيقة التوكل توحيد القلب . فما دامت فيه علائق الشرك، فتوكله معلول مدخول . وعلى قدر تجريد التوحيد تكون صحة التوكل فإن العبد متى

التفت إلى غير الله أخذ ذلك الالتفات شعبة من شعب قلبه . فنقص من توكله على الله بقدر ذهاب تلك الشعبة .

ومن ههنا ظن من ظن أن التوكل لا يصح إلا برفض الأسباب . وهذا حق ولكن رفضها عن القلب لا عن الجوارح . فالتوكل لا يتم إلا برفض الأسباب عن القلب وتعلق الجوارح بها فيكون منقطعا منها متصلا بها) مدارج السالكين (2/125) .

وبالجملة فالقلب يجب عليه أن لا يتوكل إلا على الله فهو مرجوه وعياذه وملاذه، ولا يتوكل أحد على مخلوق إلا لرجائه له .

قال شيخ الإسلام – رحمه الله ـ : (وما رجا أحد مخلوقا أو توكل عليه إلا خاب ظنه فيه فإنه مشرك) . الفتاوى (10/257) .

قال سبحانه وتعالى: وَمَن يُشْرِكْ بِالله فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاء فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍـ الحج : 31.

وبالاعتبار يلاحظ أن كثيرا من الأفراد والجماعات يحصل لهم الخذلان العاجل أمام عدوهم وذلك بسبب عدم توكلهم على ربهم بل يتوكلون إما على شخص معظم وإما على دولة وإما على السبب أو غير ذلك فيتخلف النصر، وذلك أن الله تعالى أمر عباده بالتوكل عليه فإن قاموا به مع سائر الواجبات ضمن الله لهم النصر والتأييد والفوز والظفر والتمكين في الأرض وإن لم يقوموا به فالخذلان حاصل لهم وهذه سنة الله في عباده فإن الله ينصر من عبده وتوكل عليه وأخلص أعماله له . ويخذل من أشرك به وجعل له شريكا ممن لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا .

ومن أنواع العبادة التي لا يجوز صرفها لغير الله : (النذر) فإنه عباده لمدح الله للموفين به في قوله :يُوفُونَ بِالنَّذْرِـ الإنسان : 7

فإذا ثبت كونه عبادة فصرفه لغير الله شرك أكبر . فمن نذر لغير الله كأن ينذر لنبي أو ولي أو غيرهما كعبدالقادر الجيلاني أو البدوي فهو مشرك شركا أكبر .

وقد عمت البلوى بالنذر لغير الله في هذا الزمان فأريقت الدماء وقربت الذبائح

لمن لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا، زاعمين أن لهم بذلك معظم الأجور . وأنى لهم الأجور وقد أتوا بالفجور، والله تعالى طيب ولا يقبل إلا طيبا .

وهذه الذبائح التي أريقت لغير الله لا يجوز أكلها لأنها مما ذبحت لغير الله .

قال تعالى: وَلاَ تَأْكُلُواْ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ الله عَلَيْهِـ الأنعام: 121

والمرتد وإن قال على ذبيحته ((بسم الله)) لا تحل ذبيحته ما دام عابداً غير الله صارفاً له جل العبادات من نذرٍ وغيره.

وقد اتّفق المسلمون على أنّ نذر المعصية لا يجوز الوفاء به مع اتفاقهم أيضاً على أنّ نذر الطاعة يجب الوفاء به، لما روى البخاري في " صحيحه " من طريق طلحة بن عبد الملك الأيلي عن القاسم عن عائشة – رضي الله عنها – قالت: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: ((من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه)).

وقد اختلف العلماء ـ رحمهم الله ـ في نذر المعصية هل تجب فيه كفارة يمين أم لا، على قولين لأهل العلم، أظهرهما أنّه تجب فيه كفارةٌ لعموم ما روى مسلم في " صحيحه " من طريق عبد الرحمن بن شماسة عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: ((كفّارة النذر كفّارة يمين)).

قال العلاّمة ابن القيّم ـ رحمه الله ـ:

(وهذا يتناول نذر المعصية من وجهين:

أحدهما / أنّه عام لم يخص منه نذر دون نذر.

الثاني / أنّه شبّههُ باليمين ومعلوم أنّه لو حلف على المعصية وحنث لزمه كفارة يمين بل وجوب الكفارة في نذر المعصية أولى منها في يمين المعصية) تهذيب السنن (9/118 – عون المعبود) .

*** هذا و الله تعالى أعلم ***